

## قرار المؤتمر الوطني العام قرار رقم (24) لسنة 2014م في شأن قبول استقالة

### المؤتمر الوطني العام: بعد الإطلاع:

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس /2011م. وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم(62) لسنة 2013م. في شأن اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم(4) لسنة 2012م. بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى الطلب المقدم من السيد / أمينة محمد بشير المغربي، عضو المؤتمر الوطني العام في شأن إعفائها من مهامها بالمؤتمر، المؤرخ في 17/مارس/2014م.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي السابع والسبعون بعد المائة المنعقد يوم الاثنين بتاريخ 26 / جمادى الأول /1435هـ الموافق 17 /3 /2014م.

### صدر القرار الآتي:

#### المادة الأولى

تقبل استقالة السيدة/ أمينة محمد بشير المغربي، من عضوية المؤتمر الوطني العام.

**المادة الثانية**

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ 17/مارس/2014م. وينشر في  
الجريدة الرسمية.

**المؤتمر الوطني العام- ليبيا**

صدر في طرابلس:

- بتاريخ 19/مارس/2014م.

- الموافق 28/جماد الأول/1435هـ.